3572 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مسلم ابن نذير عن حذيفة قال أخذ رسول ا A بأسفل عضلة ساقي أو ساقه . فقال .
الكعبين في للإزار حق فلا أبيت فإن فأسفل أبيت فإن فأسفل أبيت فإن . الإزار موضع هذا) Y (.

حدثنا علي بن محمد . حدثنا سفيان بن عيينة . حدثني أبو إسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة عن النبي A مثله .

[ش - (عضلة) العضلة بفتحتين . كل عصبة معها لحم غليظ .

(فلا حق للإزار في الكعبين) أي لا تستر الكعبين بالإزار .] K صحيح